



جمهورية مصر العربية
وزارة التجارة والصناعة
قطاع الاتفاقات التجارية
جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية

نموذج

التماس استمرار فرض رسوم

مكافحة الإغراق

فهرس

| رقم الصفحة | بيان | مسلسل |
|------------|--|-------|
| ٣ | مقدمة | ١ |
| ٥ | القسم الأول: أ) إرشادات هامة ب) الإجراءات المتبعة | ٢ |
| ٨ | القسم الثاني: أسئلة عامة | ٤ |
| ١٠ | القسم الثالث: أسباب استمرار الإجراء | ٥ |

مقدمة:

ترتبط السياسات التي اتخذتها مصر في السنوات الأخيرة في مجال الإصلاح الاقتصادي وتحرير التجارة الخارجية بالتزامات مصر في منظمة التجارة العالمية التي انضمت إليها مصر في عام ١٩٩٥ ، مما سيعمل على أن تكون الأسواق أكثر انفتاحاً ويزيد من درجة المنافسة فيها وكذلك فإن تحرير التجارة الخارجية وإزالة كافة القيود الكمية على الواردات سيشكل ضغطاً على الصناعات المحلية وكما تطبق مصر التزاماتها في منظمة التجارة العالمية فإنه من الضروري أن تستخدم حقوقها التي كفلتها اتفاقيات منظمة التجارة العالمية بكفاءة وفعالية وبصفة خاصة في مجال تحقيق المنافسة العادلة للصناعة الوطنية وحمايتها من الممارسات الضارة بالاقتصاد القومي والتي تتمثل في ممارسات الإغراق أو الدعم وكذلك زيادة الواردات التي تسبب ضرراً للصناعة الوطنية.

ومنظمة التجارة العالمية كما تهدف إلى حرية التجارة وفتح الأسواق وإزالة القيود والعقبات التي تقف أمام إنسياب حركة التجارة الدولية ، فإنها تكفل أيضاً الوسائل المشروعة للدول الأعضاء لحماية صناعاتها الوطنية في إطار من التوازن بين حقوق والتزامات هذه الدول وبما يحقق المنافسة العادلة.

وقد نظمت أحكام إتفاقيات مكافحة الإغراق ، والدعم والإجراءات التعويضية ، والوقاية قواعد وإجراءات مواجهة هذه الممارسات وتضمنت هذه الإتفاقيات قواعد قانونية وفنية وإجراءات متعاقبة تلتزم بها كافة الدول أعضاء المنظمة من أهمها الشفافية في كافة مراحل التحقيق وإعلام كافة الأطراف بكافة الحقائق و المعلومات المقدمة من كل طرف حتى تستطيع كل الأطراف الدفاع عن مصالحها.

وطبقاً لإتفاق مكافحة الإغراق لمنظمة التجارة العالمية واللائحة التنفيذية تنص أحكام المادة (١١-٣) ، والمادة (٥٦) من اللائحة التنفيذية على:

" تقوم سلطة التحقيق - من تلقاء نفسها أو بناءً على طلب الصناعة المحلية - قبل انتهاء خمس سنوات من تاريخ فرض الرسوم النهائية لمكافحة الإغراق بستة أشهر بمراجعة ما إذا كان انقضاء الرسم يمكن أن يؤدي إلى استمرار أو تكرار حدوث الإغراق والضرر، وتظل الرسوم سارية لحين الانتهاء من المراجعة."

حيث تعطي المادة (٥٦) من اللائحة الفرصة للطرف المعنى للمطالبة باستمرار إجراء مكافحة الإغراق ، ويقوم الطرف الذي يطلب استمرار فرض الإجراءات بتقديم طلب في هذا الشأن ، ثم تقوم سلطة التحقيق بعد ذلك بتقييم الطلب ، وإذا رأت سلطة التحقيق أن الطلب تتوافر فيه الأسباب المؤيدة لعمل مراجعة ، فإنه يتم عمل توصية تقدم إلى وزير التجارة الخارجية لبدء إجراءات مراجعة التحقيق ، وإذا لم يصل طلب من الطرف المعنى ، فإن اللائحة تعطي سلطة التحقيق الحق في عمل مراجعة من تلقاء نفسها إذا رأت أن هناك حاجة لاستمرار الإجراء وذلك قبل ستة أشهر من انتهاء فترة الخمس سنوات التي بدأت من تاريخ فرض الرسوم النهائية.

يجب تقديم الطلب كتابة كما يجب تقديمه حسب النموذج المعد لذلك والمتفق عليه والمتاح بجهاز مكافحة الدعم والإغراق والإجراءات الوقائية (سلطة التحقيق) وزارة التجارة الخارجية.

ولا يجب أن توصي سلطة التحقيق باستمرار الإجراءات في نهاية المراجعة إلا إذا رأت أن إنهاء إجراء مكافحة الإغراق سوف يؤدي إلى استمرار أو تكرار أو زيادة الضرر المادي.

إذا قرر الوزير بعد الإطلاع على التقرير باستمرار رسوم مكافحة الإغراق، فإن الإجراء سوف يستمر لمدة خمسة سنوات أخرى من تاريخ الانتهاء، ما لم يكن هناك قرار آخر.

القسم الأول

(أ) إرشادات هامة:

١. التعاون مع الجهاز

- يجب تقديم البيانات المطلوبة في طلب الإلتماس بصورة كاملة وصحيحة بقدر الإمكان.
- يجب كتابة السؤال قبل الإجابة عليه.
- أن تكون الإجابة على الأسئلة بنفس الترتيب الموضح في هذا الطلب.
- تقديم البيانات التي يطلبها الجهاز والالتزام بالتوقيتات الزمنية المحدده.
- تحديد اسماء ووظائف المسؤولين من الشركة عن الحالة.
- الإلتزام بتقديم نسخه غير سرية أو ملخص غير سرى من أى بيانات سرية يتم تقديمها الى الجهاز وذلك لإيداعها الملف العام.
- تقديم المستندات التي تؤيد إدعاءات الشركة وإحاقها بطلب الإلتماس.

٢. سرية البيانات

- تعامل سلطة التحقيق أى معلومات سرية بطبيعتها على انها سرية ، ولا يجوز الكشف عن هذه المعلومات دون تصريح كتابى من الطرف الذى قدمها ، ويجب على الاطراف التى تطلب معاملة بياناتها بصورة سرية أن تقوم بالآتى:-
- توضيح كامل للبيانات المطلوب معاملتها كبيانات سرية.
 - تقديم مبرر لطلب معاملة هذه البيانات معاملة سرية.
 - تقديم نسخه غير سرية أو ملخص غير سرى للبيانات السرية وفى حالة عدم القدره على القيام بذلك يجب تقديم أسباب مقتعه تبرر عدم القدره على إعداد نسخه غير سرية.
 - ويلاحظ أنه يجوز لسلطة التحقيق تجاهل البيانات السرية المقدمه فى حالة عدم تقديم ملخص غير سرى لها.
 - يجب تقديم أربع نسخ سرية ونسخة غير سرية واحدة كامله ومطبوعه على ورق الشركة وممهورة بخاتم الشركة ، مع إحفاظ الشركة بنسخه أخرى مطبوعه طرفها.

٣. الشفافية وحقوق الأطراف المعنية

تتاح الفرصه الكامله لكل الاطراف المعنيه للدفاع عن مصالحهم أثناء فترة المراجعة ولذا فلهم الحق فى:-

- الإطلاع على الملف العام للقضية.
- تقديم وجهه نظرهم كتابة.
- أن يتم الإستماع إلى وجهه نظرهم مع مراعاة الإجراءات الإدارية والتوقيعات الزمنيه التى تم تحديدها فى إعلان بدء التحقيق.
- التعليق على التقارير التى يصدرها الجهاز اذا ما طلب ذلك.

٤. المسئوليه القانونيه

يجب أن يكون الموقع على هذا الالتماس هو رئيس مجلس إدارة الشركة أو من ينوب عنه حيث أنه سوف يعد مسئولاً مسئوليه كامله عن صحه كل البيانات الوارده فيه بصفته ممثلاً للشركه.
فى حاله وجود محامى أو طرف آخر لتمثيلكم فى القضيه يجب تقديم تفويض رسمى (توكيل رسمى معتمد يفيد بتفويض ممثلكم القانونى فى كافة اجراءات المراجعة)

٥. تقديم المعلومات عن طريق الوسائط الألكترونيه

يجب أن يتم تلقى نسخه من البيانات المطلوبه فى نموذج الإلتماس على أى من الوسائط الإلكترونيه الآتية:-

- ديسك.
- أو اسطوانه ممغنطه.

تستخدم سلطه التحقيق برنامج Winword لمعالجة الكلمات وبرنامج Excel للجداول الألكترونيه.

ب) الإجراءات المتبعة

- إذا توافر للطلب الأسباب الكافية لاستمرار الرسم ، فإن سلطة التحقيق سوف تقوم بعمل مراجعة التحقيق، ثم تقوم بتقديم تقرير إلى الوزير خلال سنة واحدة من تاريخ بدء المراجعة مشفوعا بالنتائج التي توصلت إليها سلطة التحقيق ، وبمجرد قبول الطلب وتقرر بدء عمل مراجعة التحقيق ، فإنه سيتم نشر إخطار ببدء إجراءات المراجعة وسيتم إرسال الاستبيانات وقد لا تأخذ سلطة التحقيق في اعتبارها البيانات التي ترد بعد المدة المحددة.
- يقوم جهاز مكافحة الإغراق والدعم والإجراءات الوقائية بوزارة التجارة الخارجية بتقديم المساعدة الفنية والمعاونة لجميع الأطراف المعنية ، عند الاتصال به للاستفسار عن أية موضوعات فنية.
- يجب أن تكون الردود دقيقة وشاملة قدر المستطاع ، ومدعمة بالأدلة والمستندات الإثباتية حيث أن الطلبات التي تعتمد بشكل أساسي على ادعاءات غير مؤيدة بالأدلة أو مجرد مزاعم قد لا يتم قبولها.

القسم الثانى

أسئلة عامة :

- ١- قدم تفاصيل عن الاسم ، والعنوان البريدى الخاص بمقدم طلب استمرار إجراءات مكافحة الإغراق ، والبريد الإلكتروني للشركة.
- ٢- قدم تفاصيل عن أسماء الأشخاص المكلفين من جانب الشركة بعملية الاتصال بين الشركة والجهاز، ويشمل ذلك وظائفهم ، وأرقام تليفوناتهم وأرقام الفاكس، والعنوان البريدى والإلكترونى.
- ٣- قدم تفاصيل عن رسوم مكافحة الإغراق الحالية المفروضة ، المطلوب استمرار تطبيقها متضمنة:-

❖ وصف تفصيلي للمنتج محل البحث (ويشمل ذلك رقم البند بالتعريف المنسقة) وبالتحديد.

❖ الدول أو الشركات المعنية.

❖ تاريخ نشر آخر إجراء.

❖ تاريخ انتهاء العمل برسوم مكافحة الإغراق الحالية.

إذا كان (مقدم الإلتماس) منتج محلي للمنتج المعنى، فيجب تقديم بيانات عن الإنتاج المحلي من المنتج المعنى والنسبة المئوية التى يمثلها هذا المنتج من إجمالي الإنتاج المحلي من السلع المعنية فى مصر. وهذه المعلومات يجب أن تكون فيما يتصل بحجم الإنتاج عن مدة ١٢ شهر من $\times\times/\times\times/\times\times$ و حتى $\times\times/\times\times/\times\times$.

قدم تفاصيل عن الأطراف الأخرى المؤيدة لهذا الطلب ، وإذا كانت الأطراف الأخرى منتجون محليون فيجب تقديم بيانات تتعلق بحجم الإنتاج المحلي لكل منهم والنسبة المئوية لإنتاج كل شركة منسوبة لإجمالي الإنتاج المحلي من المنتج المعنى فى مصر. ويجب أن تكون هذه البيانات تتعلق بحجم الإنتاج لمدة ١٢ شهر من $\times\times/\times\times/\times\times$ وحتى $\times\times/\times\times/\times\times$.

٤- قدم تفاصيل عن المنتجين المحليين المعارضين أو المحايدين للطلب السابق ذكره والخاص باستمرار تطبيق رسوم مكافحة الإغراق ، ويجب تحديد موقف كل منتج مؤيد أو محايد بالنسبة للطلب ومع تقديم بيانات تتعلق بالإنتاج المحلي لكل منهم والنسبة المئوية التي تمثلها كل شركة من إجمالي الإنتاج المحلي من المنتج المعنى في مصر. ويجب أن تكون هذه البيانات تتعلق بحجم الإنتاج لمدة ٢ أشهر من $\times\times / \times\times / ٢٠\times\times$ وحتى $\times\times / \times\times / ٢٠\times\times$.

٥- قدم بيان تفصيلي يشرح أسباب طلب استمرار تطبيق إجراءات مكافحة الإغراق ، ويجب أن تكون الطلبات مؤيدة بالدليل على أنه في حاله إنتهاء العمل برسوم مكافحة الإغراق فإنه من المحتمل أن يؤدي ذلك الى تكرار حدوث الإغراق والضرر في الإضرار بالصناعة المحلية المنتجة للمنتج المثل ، وعلى مقدمي الطلب الرجوع إلى " الإرشادات المساعدة في إعداد طلب استمرار فرض الإجراءات " .

٦- قدم أسماء وعناوين وأرقام تليفونات وفاكسات الأطراف الأخرى ذات الصلة بهذا الأمر ، على سبيل المثال : المصنعون، المستوردون، المستهلكون، المصنعون، والمصدرون الأجانب.

القسم الثالث

أسباب استمرار الإغراق

يجب أن يتضمن الطلب الأسباب التي تبرر استمرار تطبيق الإجراءات، كما يجب أن يؤكد الطلب أن إنهاء إجراء مكافحة الإغراق قد يؤدي إلى استمرار أو تكرار حدوث الإغراق والضرر المادي وذلك على النحو التالي:

(أ) هل سيستمر الإغراق، أو يتكرر حدوثه؟

يجب توضيح أسباب توقع استمرار الإغراق إذا تم إنهاء إجراءات مكافحة الإغراق وإن المعلومات ذات الصلة قد تكون:

- إجراءات مكافحة إغراق من قبل دول أخرى ضد نفس المنتج الذي تم استيراده من نفس الدول.
- الأدلة المتعلقة بالقيمة العادية الحالية (أسعار البيع المحلية) في الدول المصدرة (خلال الفترة من $20 \times \times / \times \times / \times \times$ حتى $20 \times \times / \times \times / \times \times$).
- إذا كانت الصادرات بعد فرض الإجراء مستمرة فيجب تقديم بيانات عن أسعار التصدير إلى مصر (خلال الفترة من $20 \times \times / \times \times / \times \times$ وحتى $20 \times \times / \times \times / \times \times$).
- إذا كان للمصدر قنوات توزيع في مصر.
- إذا كان للمصدر طاقة إنتاجية إضافية يمكن توجيهها إلى مصر.

*** الإجراء المتبع في حالة توقف الصادرات بعد فرض الرسوم:

إذا ما توقفت الصادرات بعد فرض رسوم مكافحة الإغراق فإنه من الصعب إيضاح احتمال تكرار حدوث الإغراق ، إلا أن العوامل سابقة الذكر سوف تظل ذات صلة ولكن ، نظراً لأن أسعار التصدير الحقيقية إلى مصر غير متاحة ، فإنه سيكون على مقدم الطلب توفير بيانات عن أسعار التصدير المحتملة إلى مصر إذا ما تم إنهاء الرسوم ، وقد يشمل ذلك أسعار التصدير إلى دول أخرى تقع في نفس المنطقة الجغرافية.

*** تحديد القيمة العادية للدول ذات الاقتصاد الموجه:

توصلت سلطة التحقيق في تحقيقات ومراجعات سابقة أن بعض الدول لازالت تعمل بقواعد السوق الموجه ، ومن تلك الدول روسيا، أوكرانيا، والصين. ولهذا السبب ، فعند تقديم بيانات عن القيمة العادية لتلك الدول ذات الاقتصاد الموجه ، فإن على مقدم الطلب توفير بيانات عن القيمة العادية في دولة "بديلة" والدولة "البديلة" هي الدولة ذات المؤشرات الاقتصادية المماثلة لدول الإقتصاد غير الحر.

(ب) هل سيتكرر حدوث الضرر المادي؟

■ يجب على مقدمي الطلبات التقدم بالمستندات التي تؤكد أنه في حالة انتهاء الرسوم فإن السلع المغرقة سوف تؤدي أو من الممكن أن تؤدي إلى استمرار الضرر المادي للصناعة المصرية المنتجة للسلع المعنية.

ولاستيفاء هذا فإنه يجب توفير بيانات عن المؤشرات التالية:

- اتجاهات الأسعار خلال الفترة من ٢٠٠٠ إلى ٢٠٠٠.
- الأرباح خلال الفترة من ٢٠٠٠ إلى ٢٠٠٠.
- حجم الواردات من المنتج المعنى خلال الفترة من ٢٠٠٠ إلى ٢٠٠٠
- كمية المبيعات للشركة الشاكية وأيضاً للصناعة المحلية ككل خلال الفترة من ٢٠٠٠ إلى ٢٠٠٠.
- حجم الانتاج والمخزون خلال الفترة من ٢٠٠٠ إلى ٢٠٠٠.
- العمالة والاجور والانتاجية خلال الفترة من ٢٠٠٠ إلى ٢٠٠٠.
- هل هناك احتمال لحدوث ضرر مادي في حالة غياب إجراءات مكافحة الإغراق وما هو الأداء المتوقع للصناعة المحلية في حالة استمرار الرسوم وفي حالة توقفها ، ولاستيفاء هذه الجزئية فإنه

يجب توضيح مؤشرات مثل (الأرباح، الاتجاهات السعرية، الاستثمار والعمالة في حالة استمرار الرسوم وفي حالة وقف العمل بها) وما إذا كان هناك ما يستدعي إنهاء رسوم مكافحة الإغراق أو استمرارها.

■ كما يجب تقديم معلومات عن:

- كمية صادرات الدولة (الدول) محل التحقيق إلى باقي دول العالم وتقديم أي معلومات عن إمكانية زيادة هذه الصادرات أو تحول جزء من هذه الصادرات إلى السوق المصري.
- الطاقات الإنتاجية المتاحة للدولة (الدول) محل التحقيق واحتمال زيادة أو خفض هذه الطاقات في الفترة الراهنة .
- أي معلومات عن ممارسات الدولة (الدول) محل التحقيق أو تعرضها إلى إجراءات مكافحة إغراق أو وقاية أو فرض رسوم تعويضية من قبل دول أخرى في الفترة الحالية وفي الفترة القادمة مما يعنى احتمال تحول صادرات هذه الدول التي أو عندما تواجه عقبات الى أسواق دول أخرى ومن بينها مصر.